

قرروا ما يأتي :

فصل وحيد . يعدل الجدول المنصوص عليه بالفصل الأول من القرار المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 المشار إليه أعلاه كما يلي :

المشاريع	مشاريع تصنيع الثلج	مشاريع تحويل أو تجميد السمك الأزرق
الولاية	1	2
بنزرت	1	.
صفاقس	1	.

(البقية بدون تغيير).

تونس في 2 نوفمبر 2005.

وزير المالية

محمد رشيد كشيح

وزير الفلاحة والموارد المائية

محمد الحبيب الحداد

وزير الصناعة والطاقة

والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

عفيف شلبي

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية ووزير المالية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة مؤرخ في 2 نوفمبر 2005 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 المتعلق بضبط عدد مشاريع تصنيع الثلج والولايات المعنية بها وكذلك مشاريع تحويل أو تجميد السمك الأزرق.

إن وزير الفلاحة والموارد المائية ووزير المالية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة،

بعد الاطلاع على مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بالقانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 77 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002،

وعلى الأمر عدد 427 لسنة 1994 المؤرخ في 14 فيفري 1994 المتعلق بتصنيف الاستثمارات وضبط نسب وشروط وطرق إسناد التشجيعات في قطاع الفلاحة والصيد البحري وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتمته وخاصة الأمر عدد 518 لسنة 2003 المؤرخ في 10 مارس 2003،

وعلى القرار المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 المتعلق بضبط عدد مشاريع تصنيع الثلج والولايات المعنية بها وكذلك مشاريع تحويل أو تجميد السمك الأزرق.